

سياسة حرمان الفلسطينيين من الانتفاع من المصادر الطبيعية

مطوية صادرة عن مركز بديل، كانون أول 2014

تلقي هذه المطوية الضوء على سياسة اسرائيل الهادفة الى حرمان الفلسطينيين من الانتفاع من المصادر الطبيعية، ومدى مساهمة هذا الحرمان في التهجير القسري للشعب الفلسطيني، ومساهمته في التأثير السلبي على الاقتصاد المحلي. تسيطر اسرائيل على المصادر الطبيعية في الضفة الغربية وقطاع غزة والمصادر الطبيعية الموجودة في البحرين الابيض والميت، وتقيّد حرية انتفاع الفلسطينيين بشكل كبير من هذه الموارد.



أراضٍ صادرة في قرية الخضرة، بيت لحم ٢٠١٣ (تصوير: نجيب قزاق)

سياسة الحرمان من المصادر الطبيعية في البحار

البحر الميت

يحتوي البحر الميت على عدد من المصادر الطبيعية مثل الأملاح والمعادن ذات القيمة العالية، إلا أنّ اسرائيل تسيطر بشكل كامل عليها وتقوم باستخراجها وبيعها، وتمنع الفلسطينيين من استخدامها أو الوصول إليها. يخسر الفلسطينيون سنوياً نتيجة لحرمانهم من الوصول الى هذه المصادر ما يقارب 1.1 مليار دولار، أي ما يعادل 13.6% من الانتاج المحلي الإجمالي.



البحر الميت: ١٩٧٢-٢٠١١ (المصدر: وكالة ناسا)

البحر الأبيض المتوسط

تمنع اسرائيل الفلسطينيين من الاستفادة من المصادر الطبيعية الموجودة في البحر الأبيض المتوسط، كالثروة السمكية والغاز. حقل الغاز الذي تم اكتشافه قبالة سواحل غزة والذي يقع ضمن المياه الإقليمية الفلسطينية يتجاوز 33 مليار متر مكعب، إلا أنّ اسرائيل تمنع الفلسطينيين من استخراج هذا الغاز وبيعه.



جيش الاحتلال الاسرائيلي يطارد الصيادين الفزيين، ٢٠١٤ (المصدر: alray.ps)

بالشراكة مع ٣ مؤسسات قاعدية في المخيمات: مركز بديل ينتج سلسلة أفلام وثائقية قصيرة



الفيلم الأول:
تقييد الحق في حرية الحركة والتنقل

بعنوان: قيود على حرية الحركة والتنقل
أنتج بالشراكة مع مركز لاجئ - مخيم عابدة



الفيلم الثاني:
اعتداءات المستعمرين اليهود

بعنوان: أنا من هنا. وهذه أرضي
أنتج بالشراكة مع مركز يافا الثقافي - مخيم بلاطة



الفيلم الثالث:
الحرمان من الانتفاع من الأرض والمصادر الطبيعية

بعنوان: وجودنا مقاومة
أنتج بالشراكة مع مؤسسة شروق - مخيم الدهيشة

لمشاهدة هذه الأفلام، الرجاء زيارة حسابنا على موقع فيميو: <http://vimeo.com/badilresourcecenter>

ما المقصود بالمصادر الطبيعية؟

تعرّف المصادر الطبيعية على أنّها مخزون الثروات والمواد الموجودة في البيئة الطبيعية، والتي يمكن استغلالها في الإنتاج والاستهلاك، كالأرض، والماء، والنفط، والغاز. تتعدد أوجه استخدام المصادر الطبيعية من مكان لآخر، حيث يُستخدمها الإنسان لبناء حضارته، إضافة إلى إستغلالها كسلعة مهمة في التجارة.

حظر انتفاع الفلسطينيين من المصادر الطبيعية

يتم حرمان الفلسطينيين من مصادره الطبيعية من خلال مصادرة الأراضي، أو من خلال السيطرة على البحار وحقول الغاز الطبيعي، والمعادن الأخرى. يُعتبر حرمان الفلسطينيين من استخدام مصادره الطبيعية من مسببات التهجير القسري، والسبب الرئيس في ضعف وتراجع الاقتصاد الفلسطيني المحلي، وجعله اقتصاداً تابعاً للاقتصاد الإسرائيلي.

تقييد الانتفاع من الأراضي

تضررت 70.7% من مساحة الغابات الطبيعية في الضفة الغربية، ولم يتبقّ منها سوى 29.3%، ويعود السبب في ذلك إلى إقامة المستعمرات الإسرائيلية عليها، بالإضافة إلى مصادرة أراضٍ أخرى لإقامة مواقع عسكرية أو طرق استعمارية (للمستعمرين فقط).

تفرض اسرائيل العديد من المُعيقات الهادفة إلى منع السكّان الفلسطينيين من الانتفاع من أراضيهم واستغلالها، في سعيها للسيطرة على أكبر مساحة من الأرض بأقل عدد من السكّان. يُمنع الفلسطينيون من تطوير البنية التحتية للمنطقة المصنفة "ج" في الضفة الغربية، كإستصلاح الأراضي وشق الطرق الزراعية أو إقامة الحظائر والأبنية. في المقابل، تقوم اسرائيل بتوسيع المستعمرات وإقامة البنية التحتية لخدمة المستعمرين وجيش الاحتلال في هذه المنطقة.

الحرمان من الانتفاع بمصادر طبيعية أخرى

تمنع اسرائيل الفلسطينيين من استخراج الحجارة والرّخام من الأرض من خلال عدم منح تراخيص لفتح محاجر جديدة، وعدم تجديد تراخيص المحاجر القائمة بحجة وقوع هذه المحاجر في المناطق المصنفة "ج" بحسب اتفاقية أوسلو. تبلغ مساحة الأرض الصالحة لاستخدامها كمحاجر في منطقة "ج" بنحو 21 ألف دونم.



قمع المواطنين المتوجهين لزراعة الزيتون في قرية ترسعيا، رام الله، ١٠ كانون الأول ٢٠١٤ (المصدر: وكالة وفا)

حق الانتفاع من المياه في القانون الدولي

يُعرف الحق في المياه في القانون الدولي في التعريف العام رقم 15: الحق في المياه (2002)، وفي المبادئ التوجيهية التي أعدتها لجنة الأمم المتحدة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لادراك الحق في المياه (2005). كون إسرائيل قوة احتلال، فإنها بموجب القانون الدولي تتحمّل مسؤولية ضمان رفاهية السكّان المدنيين. وتنص اتفاقية جنيف الرابعة على أنّ القوّة المحتلة هي المسؤولة عن الحفاظ على الصّحة العامّة والخدمات الصحية في الأراضي المحتلة، ممّا يتوجب عليها توفير المياه النظيفة وخدمات الصرف الصحي الملائمة. كما أنّ إتفاقية جنيف الرابعة تحظر الهجمات العسكرية العشوائية على منشآت المياه والممتلكات والبنية التحتية المدنية، بما في ذلك مرافق مياه الشرب والصّرف الصحي. كما أنّ قوّة الاحتلال ملزمة بحماية موارد الأراضي التي تحتلها، وعدم استخدام هذه المصادر لمصلحة شعبها.

المصادر الطبيعية في القانون الدولي


تنص الفقرة الثانية من المادة الأولى من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على انه يحق "لجميع الشعوب، سعيًا وراء أهدافها الخاصة، التصرّف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دونما إخلال بأية التزامات منبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي الدولي القائم على مبدأ المنفعة المتبادلة وعن القانون الدولي. ولا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة".

حظر انتفاع الفلسطينيين من مصادر المياه

حوالي 704 كم2 من المساحة الإجمالية لفلسطين مغمورة بالمياه. منذ عام 1967، أصدرت إسرائيل سلسلة من الأوامر العسكرية التي قيّدت حق انتفاع الفلسطينيين من المياه، وأصبحت إسرائيل تسيطر بشكل كامل على مصادر المياه. يُمنع الفلسطينيون بموجب هذه الأوامر من تطوير مواردهم المائية وبنيتها التحتية دون الحصول على إذن من إسرائيل، ويشمل ذلك حفر الآبار الزراعية أو الآبار الارتوازية، وصيانة عيون الماء الطبيعية. كما يُحظر على الفلسطينيين مدّ شبكات المياه في المنطقة المصنفة "ج" في الضفة الغربية.



حجر الضم والفصل العنصري، أبو ديس، ٢٠١٣ (المصدر: bds movement.net)



إخطار بوقف بناء بئر مياه في قرية نعلك، جنين، ٢٠١٢ (المصدر: مؤسسة أريخ)

أحد عيون الماء في قرية حوسان، بيت لحم، ٢٠١٠ (المصدر: palestineremembered.com)



حفريات إسرائيلية على أراضي قرية الولجة، بيت لحم، تشرين أول ٢٠١٣ (تصوير: أن باك)



عين الحنية في قرية الولجة، بيت لحم، ٢٠١٢ (المصدر: palestineremembered.com)



مستعمرة «غيلو» الهامزة على أراضي بيت جالا، بيت لحم، ٢٠١٠ (تصوير: مركز بديل)



الهيام العادمة القادمة من المستعمرات على أراضي قرية نعلين، رام الله، ٢٠١٢ (المصدر: مؤسسة أريخ)

أكد قرار الجمعية العامّة للأمم المتحدة رقم 55/209 الصادر بتاريخ 15 شباط 2001 على "الحقوق الأصلية للشعب الفلسطيني في السيادة على موارده الطبيعية، بما فيها الأرض المياه". كما طالب القرار إسرائيل بعدم استغلال المصادر الطبيعية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الجولان السوري المحتل، أو التسبّب في ضياعها أو إستنفادها أو تعريضها للخطر.

سيطرة اسرائيل على أحواض المياه الجوفية

تستنزف اسرائيل ما يزيد عن 89% من كمية المياه المتجددة سنوياً في الأحواض الجوفية في الضفة الغربية، تاركة ما يقل عن 11% للفلسطينيين، وهي كمية أقل من الحد الأدنى الذي توصي به منظمة الصحة العالمية والبالغ 100 لتر للفرد في اليوم.

المياه السطحية

40% من المياه السطحية في الضفة الغربية ملوثة بسبب اختلاطها بمياه الصرف الصحي التي تأتي من المستعمرات. كما أن الفلسطينيين محرومون منذ عام 1967 من الانتفاع من مياه نهر الأردن الذي يعتبر مصدرهم الرئيسي للمياه السطحية.

المياه الجوفية

تسيطر اسرائيل على المياه الجوفية في الضفة الغربية. منذ عام 1967 لم يُسمح للفلسطينيين بحفر بئر جديدة في الحوض الغربي. هذا فضلاً عن أن مائة وعشرين بئراً زراعية فلسطينية قديمة لا يمكن تشغيلها لعدم موافقة اسرائيل على إصلاحها وصيانتها.

القيود المفروضة على الانتفاع من المياه

تتسبب القيود التي تفرضها اسرائيل على حرية الحركة والتنقل للفلسطينيين في حرمان العديد من التجمعات والقرى الفلسطينية من الوصول الى موارد المياه. ومن هذه القيود: جدار الضم والفصل العنصري، المستعمرات، الحواجز العسكرية ونقاط التفتيش، المحميات الطبيعية، والطرق الاستعمارية. يعزل الجدار أكثر من 20 بئراً جوفية فلسطينية، 14 منها تقع في محافظة قلقيلية، فضلاً عن 17 عين ماء في بيت لحم. نتيجة لذلك، فإن الاعتماد على الماء يكون من خلال شرائها من الصهاريج، وهذا يكلف أضعاف تكلفة الماء الذي يتم توزيعه عبر شبكة المياه. كما أن القيود المفروضة على الوصول الى مصادر المياه الطبيعية أثر بشكل كبير على الثروة الحيوانية والزراعة في الضفة الغربية.

التمييز في توزيع المياه

تتبع اسرائيل سياسة تمييز واضحة في توزيع المياه في الضفة الغربية، حيث تُزود المستعمرات الإسرائيلية بالمياه على مدار الساعة وبدون انقطاع، بينما تعاني المجتمعات الفلسطينية من شح المياه طوال أيام السنة. يتضاعف استخدام المستعمرين للمياه في فصل الصيف، بينما تقوم شركة المياه الإسرائيلية (مكوروت) بتقليص كمية المياه للتجمعات الفلسطينية. يبلغ متوسط الاستهلاك المنزلي للفلسطينيين 70 لتراً للفرد في اليوم، بينما يتجاوز استخدام الفرد الإسرائيلي للمياه 300 لتر للفرد في اليوم. كما أن 52% من الماء التي تُزود بها التجمعات الفلسطينية في الضفة الغربية يتم شرائها من شركة (مكوروت) الإسرائيلية.